

نص ت.ع رقم 058 لسنة 2022

بتاريخ 2022.10.10

الموضوع: حول استكمال مسار الحصول على ترخيص الوسيط لدى الديوانة بالنسبة لخريجي الدورة التكوينية في مجال الوساطة لدى الديوانة.

المرجع: - الفصول من 101 على 110 من مجلة الديوانة.

- قرار السيد وزير المؤرخ في 29 ديسمبر 1955 المتعلق بمباشرة مهنة الوسيط لدى الديوانة.
- قرار وزير المالية المؤرخ في 27 ديسمبر 2017 المتعلق بضبط شروط وإجراءات القبول والنجاح بمراحل التكوين بالمدارس في المجال الديواني.
- جدول وثائق المدرسة الوطنية للمالية عدد 687 بتاريخ 5 سبتمبر 2022 المضمن لدينا تحت عدد 7843 بتاريخ 6 سبتمبر 2020 والمتضمن لنسخة من محضر جلسة الإعلان عن نتائج ختم مرحلة التكوين في مجال الوساطة لدى الديوانة (دورة مارس 2020).

ليكن في علم خريجي الدورة التكوينية في مجال الوساطة لدى الديوانة (دورة مارس 2020) الناجحين في مرحلة التكوين التي انتظمت بالمدرسة الوطنية للمالية والراغبين في الحصول على ترخيص مزاوله المهنة في إطار شخص معنوي، أنه بإمكانهم التقدم بمطالب في الغرض إلى السيدة وزيرة المالية وإيداعها بمكتب الضبط المركزي للإدارة العامة للديوانة.

يحرر مطلب الترخيص لمباشرة مهنة الوسيط لدى الديوانة على ورق عادي مع تحديد المكاتب التي ينوي الطالب مزاوله النشاط فيها. ومن الناحية العملية يتعين اختيار إحدى الجهات التالية وفقا للتقسيم الجهوي لمرجع نظر الإدارات الجهوية للديوانة:

1. جهة تونس الكبرى (مكاتب الديوانة المتواجدة بولايات تونس وأريانة ومنوبة وبنزرت وبن عروس وزغوان ونابل).
2. جهة جندوبة (مكاتب الديوانة المتواجدة بولايات جندوبة وباجة وسليانة).
3. جهة سوسة (مكاتب الديوانة المتواجدة بولايات سوسة والمنستير والمهدية والقيروان).
4. جهة صفاقس (مكاتب الديوانة المتواجدة بولايات صفاقس وسيدي بوزيد وقابس).
5. جهة القيصرين (مكاتب المتواجدة بولايتي القيصرين والكاف).
6. جهة قفصة (مكاتب الديوانة المتواجدة بولايات قفصة وتوزر وقبلي).
7. جهة مدين (مكاتب الديوانة المتواجدة بولايتي مدين وتطاوين).

كما يجب أن يتضمّن مطلب الحصول على ترخيص مزاولة مهنة الوسيط لدى الديوانة في إطار شخص معنوي الوثائق التالية:

- نسخة من شهادة ختم مرحلة التكوين في مجال الوساطة لدى الديوانة.
- نسخة من الشهادة الجامعية في العلوم القانونية أو التصرف أو ما يعادلها.
- بطاقة السوابق العدلية للطالب.
- مشروع القانون الأساسي للشركة.

تتولّى الإدارة العامة للديوانة التّعهد بالمطالب المذكورة وعرضها على انظار اللجنة الاستشارية للوسطاء لدى الديوانة وفقا للإجراءات المحددة بمجلة الديوانة وقرار السيد وزير المؤرخ في 29 ديسمبر 1955 المتعلق بمباشرة مهنة الوسيط لدى الديوانة.

المديرة العامة للديوانة

نجاه الجوادي